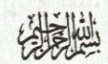
# الوسطيَّة في القرآن الكريم

# ( مفهومها ، وضوابطها )

إعداد

الدكتور: عدنان بن عبد الرزَّاق الحموي العُلَبي
الأستاذ المساعد للتفسير وعلوم القرآن
قسم أصول الدين
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة قطر
الدوحة – دولة قطر



## ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد، وآله وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن التميز بالوسطية مما اختصَّ الله تعالى به أمة الإسلام، فجعلها وسطًا بين الأمم، يتجلى ذلك في قوله الحق سبحانه: ﴿**وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾ [البقرة: ١٤٣]. وتتمثل الوسطية بمفهومها العام في أصول الاعتقاد، وأحكام التشريع ومنهج العبادات، وملامح الفكر وأساليب الدعوة، ومبادئ الأخلاق، وقد استحقت الأمة هذه المنقبة لتكون الرائدة، إذ هي الخاتمة، ولتصلح اعوجاج من سبقها من الأمم، فتصحح لهم انحرافهم، كي يستقيموا على الجادة، وتتحقق لها هذه الشهادة.

وقد تقدَّمت لمجلتكم الغراء ببحث عنوانه: **(الوسطية في القرآن الكريم؛ مفهومها، وضوابطها)**، وجاء ضمن خطة مفصلة مرفقة، تضمنت مقدمة، وتمهيدًا، وخمسة مباحث رئيسة، وخاتمة، تعرَّضت في المقدمة لأهمية البحث، والباعث في اختياره، ثم مهدَّت بتعريف الوسطية لغة واصطلاحًا، مستشهدًا بالأدلة الشرعية عليها، وتناولت في المباحث الخمسة المحاور الأساسية للبحث، وفصَّلت في مجالاته ضمن مطالب فرعية محددة، كما تقصَّيت الاستدلال بنماذج حيَّة لهذه الوسطيَّة من القرآن والسُّنة في هذه المجالات المذكورة وختمت البحث بثلَّة من النتائج المستفادة، وعدد من التوصيات المقترحة، والتزمت في البحث أصول المنهج العلمي، فوثَّقت من المراجع والمصادر أصولًا، وتوخَّيت الدِقَّة في العرض، بعيدًا عن الاستطراد، وملتزمًا خطة البحث بموضوعية.

وفي الختام اسأل الله تعالى العون والسداد، وأن يكتب للجميع التوفيق والنجاح، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

**الدوحة: ١٤٣١/١٢/٥ – ٢٠١٠/١١/١١**

**د/ عدنان بن عبد الرَّزاق الحموي العُلَبي**



## (الوسطيَّة في القرآن الكريم؛ مفهومها، وضوابطها)

## خطَّة البحث

يتكون البحث من: مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث رئيسة، وخاتمة

**المقدمة:** وتبحث في أهمية البحث، والباعث على اختياره.

**التمهيد:** ويبحث في تعريف الوسطيَّة؛ لغة، واصطلاحًا، والاستشهاد بالأدلة الشرعي عليها.

**المبحث الأول:** ويتناول سمات الوسطيَّة وخصائصها، وفيه المطالب الأربعة التالية:

**المطلب الأول:** الاستقامة والخيريَّة والبينيَّة والأمان والقوة.

**المطلب الثاني:** التوازن والحكمة.

**المطلب الثالث:** اليسر والتخفيف ورفع الحرج.

**المطلب الرابع:** العدل والاعتدال.

**المبحث الثاني:** ويبين مفهوم الوسطيَّة وضوابطها في أصول الاعتقاد، وفيه المطالب الأربعة التالية:

**المطلب الأول:** حقيقة العقيدة الصحيحة القائمة على التوحيد الخالص ونبذ الشرك.

**المطلب الثاني:** موقف الإسلام من الأنبياء.

**المطلب الثالث:** موقف الإسلام من الكتب السماوية.

**المطلب الرابع:** وسطيَّة الإسلام في حقيقة الإيمان باليوم الآخر.

**المبحث الثالث:** ويستعرض ملامح الوسطيَّة في أحكام التشريع ومنهج العبادات وفيه المطالب الأربعة التالية:

**المطلب الأول:** الجمع بين الثبات والمرونة.

**المطلب الثاني:** الوسطيَّة سمة التكليفات الشرعية.

**المطلب الثالث:** التكافؤ في الاستجابة لنزعات الفطرة، والانسجام بين مطالب الروح والمادة.

**المطلب الرابع:** مراعاة حال النصوص القطعية والظنية في الدلالة والثبوت.

**المبحث الرابع:** ويوضّح أسس الوسطيَّة في ملامح الفكر وأساليب الدعوة، وفيه المطالب الأربعة التالية:

**المطلب الأول:** الخطاب الديني في منهج الدعوة يقوم على الاعتدال والتسامح.

**المطلب الثاني:** حرية الحوار والمجادلة بالتي هى أحسن.

**المطلب الثالث:** حرية الاعتقاد وعدم الإكراه في دخول الدين.

**المطلب الرابع:** الجزاء في الشريعة الإسلامية دنيوي أخروي، وتأثير الأخروي أعظم من الدنيوي.

**المبحث الخامس:** ويحدّد مظاهر الوسطيَّة في مبادئ الأخلاق وأصولها، وفيه المطالب الأربعة التالية:

**المطلب الأول:** الوسطيَّة الشمولية في الأخلاق المتعلقة بالفرد والأسرة والمجتمع والبيئة.

**المطلب الثاني:** الواقعية في الأخلاق.

**المطلب الثالث:** وسطية الأخلاق الإسلامية، والمثالية في خلق النبي الكريم صلى الله عليه وسلم.

**المطلب الرابع:** تطبيق عملي لمبدأ الوسطيَّة في الزكاة والصدقة.

**خاتمة البحث:** وفيها ثلّة من النتائج المستفادة، وعدد من التوصيات المقترحة.



## موضوع البحث

**المقدمة:** وتبحث في: أهمية البحث، والباعث على اختياره.

**أهمية البحث:** الوسطيَّة سمة لافتة، وخاصية مشرقة من أهم سمات الإسلام وخصائصه المميَّزة، وبها نالت الأمة الإسلامية وسام شرفها، واستحقت الصدارة في مكانتها بين القبائل والأقوام، حين تبوأت مركز قيادة الشعوب والأمم، ونالت حق الشهادة على أجناس الناس، حيث قال تعالى: ﴿**وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾ [البقرة: ١٤٣]، وإذا كان من مستلزمات الشهادة في إثبات الحقوق بين الناس اتصاف الشاهد بشروط العدالة والأهلية لتحمل الشهادة؛ من توافر العقل والصدق والأمانة ومكارم الأخلاق، فكيف بمن يحظى بشرف الشهادة على الأمم والبشرية وسائر فئات الناس، لذا فمن دواعي استحقاق هذه الرتبة المباركة أن لا ينالها بالطبع إلا من اتصف بالعدالة الحقة، والنزاهة المشرقة، والخيريَّة المطلقة، والأهلية الراشدة. لذا فالبحث في هذه الخاصية من الأهمية بمكان، حين يشار إلى فضل هذه الوسطيَّة ومكانتها، وينبه على أدقّ مفهومها وضوابطها، وتسلِّط الأضواء على أهم سماتها وخصائصها، وتوضح أسمى ملامحها وأصولها، ويؤكد على أعزّ مظاهرها وشروطها، ويماط اللثام عن أبين دعائمها وأسسها.

**الباعث على اختيار البحث:** يعيش العالم اليوم عصرًا من التيارات المتنافرة، والاتجاهات المتناقضة اختلطت فيه الأوراق، وعلت فيه الصيحات، وتناحرت فيهم المفاهيم، واختلفت فيه الرؤى، نحو الحقائق والمسلمات، والثوابت والبديهيات، فضلاً عن الاختلاف الشديد حول مسائل الخلاف، والاجتهاد الرجئ فيما يحتمل من تعدد الأقوال، حتى بلغت درجات التفاوت في تباين الآراء دورة الدائرة الكاملة،

فمن معتقد بوجوب قضية ما وفرضيتها، إلى محرِّم لها ومنكر عليها، وفي الوسط فريق لا إلى هؤلاء، ولا إلى هؤلاء، وهكذا دواليك، مما يدعو أهل العقل والبصيرة، وأولى البصائر والنُّهى أن يحكمّوا عقولهم، ويوظفوا طاقاتهم، ويجندوا أنفسهم للوقوف وسطاً بين هذه الشعاب المتلاطمة، والأجواء المتضاربة، سعيًا نحو التجميع لا التفريق، والتأليف لا التنفير، والتقريب لا التغريب، بغية الالتقاء على جادة سوية، وفكرة رويَّة، تصلح لأن تكون أرضية مشتركة للانطلاق، وقاعدة صلبة للارتقاء نحو الوحدة والتعاون، والعمل المشترك لصالح الأمة، بل البشرية جمعاء، قال الله تعالى: **﴿إِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾** [الأنبياء: ٩٢]. لذا كان البحث في هذا الموضوع من هذا المنطلق، وبهذا الدافع، وعلى الله قصد السبيل.

**التمهيد:** ويبحث في: تعريف الوسطيَّة؛ لغة، واصطلاحًا، والاستشهاد بالأدلة الشرعية عليها.

**تعريف الوسطيَّة:**

**الوسطيَّة لغة:** (الوَسْط) بفتح السين وسكونها، يدور معناها اللغوي بين عدد من المعاني المتقاربة في مدلولها. فوسط الشيء ما بين طرفيه[1]. والوسط من الواو والسين والطاء بناء صحيح يدل على العدل والنصف[2]. والوسط من كل شيء أعدله وخياره، وهو وسيط منهم؛ أي أوسطهم نسبًا، وأرفعهم محلاً[3]، إذًا تحمل الوسطيَّة في اللغة معنى العدل والخيْرية والرفعة والعزة والبينيَّة، حتى غدا الوسط عُرفًا يُكنَى به كل خيار نفيس. يقال: رجل وسط، وأمة وسط. قال زهير بن أبي

(١) لسان العرب، ابن منظور: ٤٢٤/٧.

(٢) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ١٠٨/٦.

(٣) القاموس المحيط، الفيروزآبادي: ص: ٣٩١.



سلمى[1]:

**هم وَسَطٌ يرضى الأنام بحكمهم    إذا نزلت إحدى الليالي العظائم**

**الوسطيَّة اصطلاحًا:** يهيمن المعنى اللغوي للوسطيَّة على معناه الاصطلاحي، فوسط الشيء وأوسطه ما كان بين طرفيه، والتوسط والتوسيط أن تجعل الشيء في الوسط، والوسطيَّة في الأمر حالة يتسم بها الإنسان السوي في سلوكه المستقيم وخلقه الحسن، المتوازن بفطرته السليمة وطبعه المعتدل، فتعصمه من الجنوح والتطرف، وتحميه من الانحراف نحو الإفراط أو التفريط، يشهد لذلك قول الحق سبحانه وتعالى: **﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾** [الفرقان: ٦٧]، وقوله عز من قائل: **﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾** [الإسراء: ١١٠]، وقوله تعالى: **﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾** [البقرة: ٦٨].

**الأدلة الشرعية:** وردت مفردة (الوسط) ومشتقاتها عدة مرات في القرآن الكريم، قال الله تعالى: **﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾** [البقرة: ١٤٣]، والوسط هنا الخيار والأجود، ولما جعل الله تعالى هذه الأمة وسطًا، خصها بأكمل الشرائع، وأقوم المناهج، وأوضح المذاهب. وقال تعالى: **﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾** [البقرة: ٢٣٨]، وقد ذهب المفسرون إلى تفسير الصلاة الوسطى هنا بصلاة العصر، لأنها بين صلاتي الليل والنهار، أو لأنها الوسطى؛ بمعنى الفضلى، للمعنى السابق ولغيره. وقال تعالى: **﴿كَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾** [المائدة: ٨٩]، وأوسط الطعام هنا ما لا مغالاة في جودته أو

(١) الموسوعة الشعرية، المجمع الثقافي، أبو ظبي.

رداءته، وكذلك في ثمنه؛ ما بين غلو في الارتفاع، أو نزول في الانخفاض، والجودة مطلوبة فيه. وقال تعالى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ﴾ [القلم: ٢٨]، وأوسطهم أعدلهم، أو أوسطهم في العمر، والأول أكثر مناسبة للمعنى. ولما قاله من نصح لله عز وجل وقال تعالى: ﴿فَوَسَطْنَ بِهِ جَمْعًا﴾ [العاديات: ٥]، والوسط هنا بمعنى التوسط بين طرفين، وهو المعنى المناسب، كما يظهر في كثير من التفاسير(١).

**المبحث الأول: ويتناول سمات الوسطيّة وخصائصها.**

وفيه المطالب الأربعة التالية:

**المطلب الأول: الاستقامة والخيريّة والبينيّة والأمان والقوة.**

الاستقامة: كلمة جامعة، آخذة بمجامع الدين، وهي القيام بين يدي الله تعالى على حقيقة الصدق والوفاء. قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: الاستقامة أن تستقيم على الأمر والنهي، لا تروغ روغان الثعلب(٢). وقد عرَّف القرطبي الاستقامة بقوله: الاستمرار في جهة واحدة، من غير أخذ في جهة اليمين أو الشمال(٣). وقد توافرت النصوص الشرعية حثًا على الاستقامة؛ قال الله تعالى: ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [الشورى: ١٥]، وقال تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [هود: ١١٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠]. وعن سفيان بن عبدالله الثقفي رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله: (قل لي في الإسلام قولًا، لا

(١) جامع البيان، الطبرى: ١٤٢/٢، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢٠٤/١.

(٢) مدارج السالكين، ابن القيم: ١٠٤/٢.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٠٧/٩.



أسأل عنه أحدًا بعدك)، وفي حديث أبي أسامة (غيرك)، قال: (قل آمنت بالله، فاستقم)(١). ولاشك أن هذه الاستقامة تكسب الملتزم بها خيرية وفضلًا في عطائه، وتزيده أمانًا وثباتًا في قراره، وتمده بالقوة والمنعة في توجهاته.

**المطلب الثاني: التوازن والحكمة.**

يُعدُّ التوازن بين الروحية والمادية من أسمى سمات الوسطيّة، وخصائصها المميزة، ذلك أن الإنسان في واقعه الحياتى تتجاذبه نزعتان متضادتان؛ وتتضارب فيه مصلحتان متعاكستان؛ فهو بين دين ودنيا في التوجُّه والهدف، وبين العنصر المعنوي والعنصر المادي في صراع التنازع، وبين مطالب الروح ومطالب الجسد في السعي والطلب. وقد عرف الإنسان في سَجّل وجوده التاريخي بنزعته المفرطة نحو أحد شقى هذا الصراع والنزاع، فهو إما إنسان مادي بحت، تغمره نزعة الدنيا، ولذة الحياة، ونعيم المادة، فتجده أسيرها، بل عبدها، لا هدف أمامه سوى تحقيق متعته، وتحصيل منفعته، من هذه الحياة الفانية، ولو على حساب القيم والمعاني الفاضلة، فهو يظن السعادة في تحصيلها وتحقيقها، وقد وصف القرآن الكريم هذه الفئة بقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [الأنعام: ٢٩]، وعلى طرف النقيض إنسان روحي محض، ينظر إلى الدنيا بعين الزهد والاحتقار، فينقطع عن عمارة الأرض، ويقلع عن الكسب منها، والسعي فيها، طمعًا في الآخرة، وتفرغًا للعبادة، ويتبتل تقشفًا، ويتنسك تذللًا، وينأى بنفسه عن التمتع بنعيم الدنيا، مؤثرًا حظه الأخروي على الدنيوي، وأمام هذين النقيضين يقف الإسلام بنظرته الشمولية الواقعية موقف الوسطيّة، فيدعو إلى الأخذ بالضدين، والتوافق بين النقيضين، في توازن وحكمة، واعتدال ووسطية. يقول تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ

(١) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب جامع أوصاف الإسلام، رقم الحديث: ٥٥

اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧]. ويقول تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]. وصدق الله تعالى حيث يقول: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩].

وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد البشرية وإمامها، وخير خلق الله طرًا، يعلن الوسطيّة المتوازنة المعتدلة، في رده على الشباب الثلاثة الذين رأوا في أعمال النبي صلى الله عليه وسلم اليومية ما يكفيه عند ربه، حيث درجة النبوة، ومرتبة المغفرة، لكنهم كأنهم تقالُّوها بالنسبة لهم كأفراد مكلفين، فاجتهدوا في اتخاذ ما يقربهم إلى الله تعالى، وذهبوا مذاهبهم المشهورة في الحديث الشريف؛ من متوجِّه إلى استدامة الصوم فلا إفطار، إلى الاستقامة على القيام فلا رقاد، إلى تبتُّل ورهبانية فلا زواج، فيرد عليهم اجتهَادهم، وينكر عليهم اختيارهم بقوله صلى الله عليه وسلم: (أما إني أخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني)(١).

ويأتي توجيه النبي الكريم صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما، حين استأذنه في كثرة العبادة على حساب أمور حياتية أخرى، فقال له صلى الله عليه وسلم: (يا عبد الله ألم أُخبرْ أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟ فقلت: بلى يا رسول الله، قال: فلا تفعل، صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقًا، وإن لعينك عليك حقًا، وإن لزوجك عليك حقًا، وإن لزورك عليك حقًا، وإن

(١) هذا جزء من حديث أنس رضى الله عنه، صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم الحديث: ٤٦٧٥.



بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإن ذلك صيام الدهر كله فشدَّدت فشددَّ عليَّ، قلت: يا رسول الله إني أجد قوة، قال: فصم صيام نبي الله داود عليه السلام، ولا تزد عليه، قلت: وما كان صيام نبي الله داود عليه السلام؟ قال: نصف الدهر، فكان عبدالله يقول بعدما كبر: يا ليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم)(١).

حتى كان هذا التوجه المتوازن جليًا في هدية صلى الله عليه وسلم في الدعاء، فقد كان من دعائه صلى الله عليه وسلم (ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا)(٢).

**المطلب الثالث: اليسر والتخفيف ورفع الحرج.**

اليسر والتيسير والتوسعة والتخفيف ورفع الحرج منهج إسلامي شامل متكامل، فهو لا يتعلق بحالات مستثناة من أصل عام، بقدر ما هو أصل أصيل، وقاعدة صلبة في عماد الدين وتشريعاته. وقد تضافرت نصوص الشريعة الإسلامية تقرر قاعدة عدم التكليف فوق الطاقة والوسع، وأن التكليف وفق المستطاع، وفي حدود الطاقة. قال الله تعالى: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وقال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقال تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ

(١) صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم، رقم الحديث: ١٨٣٩.

(٢) هذا جزء من حديث ابن عمر رضى الله عنهما. سنن الترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد، رقم الحديث ٣٤٢٤، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾ [الطلاق: ٧].

كما أن رفع الحرج ونفيه مما يؤكد سماحة هذا الدين ويسره. والحرج كل ما أدى إلى مشقة زائدة في البدن أو النفس أو المال؛ حالها، أو مآلها. وقد توافرت نصوص قرآنية تدعو إلى نفي الحرج عن هذا الدين مطلقاً، وأخرى تنفي الحرج عن فئات معينة، وفي حالات خاصة. قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ﴾ [الحج: ٧٨]. وقال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة: ٦]. وقال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١]. وقال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١].

كما تضافرت الأحاديث الشريفة في هذا الباب؛ فقد عنون البخاري في صحيحه لباب (الدين يسر)، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة)[1]. وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الدين يسر، ولن يُشادَّ الدين أحد إلا غلبه، فسدِّدوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة)[2].

وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (دعوني ما تركتكم، إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم)[3].

---

(١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الدين يسر.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الدين يسر، رقم الحديث: ٣٨.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم،



**المطلب الرابع: العدل والاعتدال.**

إن من قوام الصفات الفاضلة والفطرة السليمة الاعتدال في الأمور والنزوع إلى أحد طرفي الغلو والتقصير، أو الإفراط والتفريط، إنما ينشأ عن انحراف في الفطرة، يحدو إليه الهوى المحذَّر منه، فتتكلف النفس الانحراف تكلفاً، يحسنه إليها دعاة الهوى، وتلذ به.

فالاعتدال هو الكمال، وهو إعطاء كل ذي حق حقه، من غير زيادة ولا نقص، وهو ينشأ عن معرفة حقائق الأشياء على ما هى عليه، ومعرفة حدودها وغاياتها ومنافعها، وهو الحكمة التي أمرنا تبليغ الدين على هديها، والمنوّه بها في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ [الإسراء: ٣٩]، ويعبر عن الاعتدال بالتوسط، والتوسط صفة لازمة من أوصاف الإسلام، ثابتة بدلائل كثيرة عند الموازنة بين أحكام الأشياء في الإسلام، وأحكام نظائرها في الشرائع السالفة. وقد نبه الله على هذه الصفة بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، روى أبو سعيد الخدري رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الوسط العدل)[1]، أي بين الإفراط والتفريط، وبذلك جزم المحققون من المفسرين في تفسير هذه الآية[2]، لأن الوسط اسم الشيء المتوسط بين شيئين، ومنه أوسطهم؛ أي:

---

رقم الحديث: ٦٧٤٤.

(١) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾، رقم الحديث: ٣٠٩١.

(٢) جامع البيان، الطبري: ١٤٢/٢، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢٠٤/١، والجامع لأحكام القرآن،

أعلمهم وأعدلهم، وقد ذمَّ الله ما خالف العدل والتوسط، فقال: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦](١).

**المبحث الثاني: ويبيِّن مفهوم الوسطيَّة وضوابطها في أصول الاعتقاد.**

وفيه المطالب الأربعة التالية:

**المطلب الأول: حقيقة العقيدة الصحيحة القائمة على التوحيد الخالص ونبذ الشرك.**

وقف الإسلام موقفًا وسطًا بين المغالين من الماديين الذين أنكروا الذات الإلهية، ونظروا إلى الطبيعة بعقولهم القاصرة، فأثبتوا وجود كل محسوس، وأنكروا كل غيب غير مشاهد، ظنًا منهم أن الدنيا وليدة مصادفات طبيعية، وتفاعلات بيئية، فهكذا وجدت، وهكذا ستبقى حتى يصادفها الفساد، ويدركها الخلل. وبين المغالين الموغلين في خوضهم بعقولهم، ففرقوا بين الأسماء والصفات، واختلفوا في قِدمها، وحدوثها، وشغلوا أنفسهم وغيرهم بفلسفات وظنون وافتراضات. فجاء الإسلام وسطًا بين الفريقين؛ وأقرَّ أن الله تعالى متصف بكل صفات الكمال والجمال، منزه عن كل صفات النقص والقبح، كما حثنا القرآن الكريم في نصوص عديدة على التفكر بآلاء الله تعالى، والتدبر بآثار قدرته، قال الله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ١٣]، وقال تعالى: ﴿قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ١٠١]، إذ آياته في الخلق والإيجاد، والتصرف والإمداد، ملموسة محسوسة واضحة للعيان، أما إدراك ذاته فهو فوق

القرطبي: ٢/١٥٣.

(١) أصول النظام الاجتماعي، ابن عاشور ص: ٢٣.



المعقول، وخارج قدرة المخلوق. وأما عن أفعال العباد: فهناك من ادعى أن الإنسان خالق لكل فعل من أفعال نفسه، كالمعتزلة، ومن ادعى أن الإنسان مجبور ومسير غير مخير ظاهرًا وباطنًا، كالجبرية، وهنا يقف الإسلام موقفًا وسطًا حاصله: أن الإنسان فاعل مختار، ومقيد بما يشعر به، وما لا يشعر به، من القيود التي تفرضها الظروف والأسباب والأحوال المحيطة به، فالأمر في شأنه وسط، وبمثل هذا نفهم قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]، حيث أسند الفعل إلى العبد، والخلق إلى الله، فالعبد مباشر للفعل بتوفيق الله تعالى، والله تعالى هو المهيأ لأسباب تلك المباشرة، ولولا تهيئته لم تتم، وهكذا نفهم مثل قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [آل عمران: ١٦٠]، ونفهم أيضًا لماذا نفعل الفعل، ونسأل الله تعالى فيه التوفيق(١)

واختلفت رؤى الأمم والديانات، والملل والنحل، نحو القضية الكبرى، قضية توحيد الله تعالى وأسمائه وصفاته؛ فكفر اليهود حين ادَّعوا تأليه عزير، وكفر النصارى حين ادَّعوا تأليه عيسى ابن مريم عليه السلام، تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا، بل هناك من ألَّه الحجر والشجر، وسجد للشمس والقمر، وقدس النور والظلمة وهناك مَن عبد البقر. من هنا جاء الإسلام وسطًا في الاعتقاد، فأولى القضية مزيد اهتمامه، حتى غدا التوحيد الشعار الأسمى لهذا الدين، وكان الهدف الأعلى لبعثة النبي صلى الله عليه وسلم، والمهمة العظمى لرسالته صلى الله عليه وسلم إرساء قواعد التوحيد، في بقعة انتشرت فيها عبادة الأوثان والأصنام، فحقق

(١) الوسطية العربية، مذهب وتطبيق، إبراهيم، ص: ٣٢٢.

الهدف، ونفّذ المهمة، حين صبر وتحمل في سبيل الدعوة إلى توحيد الله تعالى، حتى جاء يوم فتح مكة، وهتف بقول الحق سبحانه: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١] وهو على مشارف البيت، يأمر بتحطيم الأوثان، وتكسير الأصنام، ويعلو صوت الحق فوق الكعبة مدويًّا (الله أكبر).

**المطلب الثاني: موقف الإسلام من الأنبياء.**

لقد فرق اليهود بين رسل الله تعالى؛ فآمنوا ببعض منهم، وكفروا ببعض. كذلك خذلوا عددًا من أنبيائهم، ولم ينصروهم، وأساءوا إلى بعض أنبيائهم في اتهامهم بارتكاب المعاصي والكبائر، ونسبوا إليهم تهمًا غريبة. إضافة إلى أنهم قتلوا عددًا منهم. وأما النصارى فقد آمنوا أيضًا ببعض الرسل، وكفروا بآخرين، وغالوا وبالغوا في أمر نبيهم عيسى عليه السلام حتى ألّهوه وعبدوه من دون الله تعالى، كذلك خذلوا نبيهم حين أسلموه لليهود، وهذا من واقع كتبهم المحرفة. بينما يقف الإسلام موقفًا وسطًا في هذه القضية، حين يدعو إلى الإيمان بجميع الرسل، ويعده أحد أركان الإسلام الستة، على الإجمال والتفصيل؛ فلا يكمل إيمان المسلم إلا بهذا الاعتقاد اليقيني، دون تفريق بين رسول وآخر، أو تمييز بين نبي وآخر. كما تلزمهم صفات الصدق والأمانة والعصمة والنزاهة. لأنهم رسل الحق إلى الخلق، وهم عبيد لله تعالى كسائر الخلق، لا يتجاوزون مرتبة العبودية مهما بلغ شأنهم. قال تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

**المطلب الثالث: موقف الإسلام من الكتب السماوية.**

من المسلم به تاريخًا أن اليهود قد حرفوا توراتهم وزوروها، واستبدلوها بما يعرف بالتلمود، فقد ألبسوا الحق بالباطل، وكتموا الحق وأخفوه، وحرّفوا الكلام عن



مواضعه؛ تبديلاً وزيادة ونقصانًا ومعنى. وقد أثبت الله تعالى هذه الحقيقة في نصوص قرآنية عديدة، فقال سبحانه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١]، وقال تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾ [النساء: ٤٦].

أما النصارى فقد حرفوا إنجيلهم، وخرجوا به عن حقيقته ومضمونه الذي نزل به، واختلفوا فيه إلى أناجيل عديدة، تحمل بين ثناياها التناقض البين في مضامينها ومحتواها، وقد بين الحق سبحانه حقيقة هذا الأمر بقوله: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (١٤) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة: ١٤ – ١٥].

أما الحفظ والبقاء والخلود فإنما كتب للقرآن الكريم، ليكون حجة على غيره من الكتب السماوية الأخرى التي نسخها، قال الله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

فكان القرآن الكريم وسطًا بين الكتب السماوية الأخرى؛ يبين تحريف من حاد عن الجادة في قضية العقيدة، ويصحح انحراف ما ادعوه من زيغ وضلال، وكان دعوة الحق إلى العالمين، ورسالة الله تعالى إلى الناس أجمعين، قال سبحانه: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥ – ١٦].

**المطلب الرابع: وسطية الإسلام في حقيقة الإيمان باليوم الآخر.**

إذا جاز تقسيم العالم إلى عالم غيب، وعالم شهادة، فإن اليوم الآخر بكافة مراحله وأحواله مما يتصل بعالم الغيب، مما غُيِّب عن مدركاتنا من أمور عالم الشهادة، والتي تدرك بوسائل الإحساس المادية؛ من سمع وبصر ولمس وذوق وشم وإدراك.. والله تبارك وتعالى سمى نفسه بعالم الغيب والشهادة، فقال تعالى: ﴿**هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ**﴾ [الحشر: ٢٢]، فهو بعلمه وقدرته وإرادته يعلم كل شيء؛ غيبًا كان أم حاضرًا، ويسمعه ويراه ويقدر عليه، بل هو سبحانه الذي خلق كل شيء، وقدرَّه تقديرًا.

وقد وقف الإسلام موقفًا وسطًا من حقيقة الإيمان بيوم القيامة، فقرَّره ككائن قادم لا محالة، تفرضه طبيعة الحياة، وناموس الكون، ويسنه قانون العدل الإلهي سنَّة فطرية، ونظامًا منطقيًا، ومرجعًا حقيقيًا، تقام فيه المحكمة الكبرى للعدل الإلهي، ويلقى الإنسان فيه جزاء عمله في الدنيا، بقسط وميزان وقياس على مستوى الذرَّة، وجعل الإيمان به أحد أركان الإيمان الستة، والسبيل إلى معرفته نصوص الشريعة القاطعة المحكمة حصرًا، بعيدًا عما هو ظني الثبوت، ظني الدلالة، ومنعًا من أي تأويل أو تعطيل، لمنطوق النص الصريح. ويبقى دور العقل دائرًا بين التحليل والاستنتاج، والتصديق والتسليم لكل ما ثبت بالنص الصريح، عن مشاهد هذا اليوم العظيم، وهو السبيل الوحيد لتحقيق الإيمان به، بل إن الإيمان به من أهم صفات المتقين. قال الله تعالى: ﴿**الم (١) ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ (٢) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٣) وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤) أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [البقرة: ١ – ٥].

بيد أن أممًا ومللًا، وطوائف وفرقًا، ممن سبقت الإسلام، أو لحقت به، كانت



على طرفي نقيض من هذه الحقيقة؛ فهناك الكافرون والمشركون والمنافقون والملاحدة، وكلهم يتلاقون في سرب الإنكار لهذا اليوم، إلا أنهم يتفاوتون في مقياسه ومعياره، فالكفرة من اليهود والنصارى يقروُّن بحشر الأجساد مع الأرواح ونعيمها وعذابها، إلا أنهم ينكرون التمتع بنعيم الجنة الحقيقي، فيثبتونه للأرواح حصرًا دون الأجساد. وهناك من المشركين من ينكر أصل المعاد بالكلية، ويعدُّون هذه الحياة هي الحقيقة، والأولى والأخيرة والهلاك الحقيقي يتمثل بالموت الذي لا رجعة بعده، وقد ذمهم الله بقوله: ﴿**وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ**﴾ [الجاثية: ٢٤]، وحكى عنهم هذا الإنكار بقوله تعالى: ﴿**إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ**﴾ [المؤمنون: ٣٧]، وهناك من الملاحدة من ينكر وجود الخالق أصلًا، كالشيوعيين والدهريين، وبالتالي فإنكار المعاد فرع عن ذاك البهتان والإلحاد، وبالطبع فهؤلاء يعالج معهم أصل المسألة، وهو إثبات وجود الخالق، الموصل إلى الإيمان بالآخرة[1]، وهناك من الفرق من أنكر بعض نعيم الآخرة، كرؤية الله تعالى في الآخرة، والتي يعتقد بها أهل السنة والجماعة كنعيم حقيقي للجنة، مقارنًا بملذاتها الأخرى، والتي فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر؛ فذهبت المعتزلة إلى إنكار رؤية الله تعالى في الآخرة، وأولوا النصوص تأويلًا يوافق هواهم؛ حيث أولوا لفظ (إلى) في قوله تعالى: ﴿**وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ**﴾ [القيامة: ٢٣]، بالنعم، أي: نعم ربها ناظرة. وبالتالي أنكروا الرؤية، لذا أسِيَ الشاعر على هؤلاء المنكرين حالهم، ورثى مآلهم وتأويلهم، حين قال:

**فينسَون النعيم إذا رأوه ... فيا خسران أهل الاعتزال**

(١) مجموع الفتاوى، ابن تيمية: ٣١٣/٤، ٣١/٥، ٢٣٨/١٣، واليوم الآخر، الأشقر: ص: ٧٢.

وهكذا نجد الإسلام في نظرته إلى حقيقة اليوم الآخر، القائمة على مبدأ الوسطيّة والعقيدة السليمة الصحيحة، التي تتوافق مع منطق الحياة، وتنسجم مع ناموس الطبيعة، وتتجاوب مع مقتضيات العدالة، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٦) وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [الحج: ٦ – ٧].

**المبحث الثالث: ويستعرض ملامح الوسطيّة في أحكام التشريع ومنهج العبادات.**

وفيه المطالب الأربعة التالية:

**المطلب الأول: الجمع بين الثبات والمرونة.**

يلحظ المتتبع لنصوص الشريعة في تقرير الأحكام التشريعية تميُّزها بهذه الخصوصية؛ مقارنة عما كانت عليه الشرائع السماوية الأخرى من قيود وجمود؛ نظرًا لمرحلية خطابها ومحدودية شموله، أو القوانين الوضعية التي تتسم بالمرونة المفرطة، والتطور المطلق؛ تبعًا لظروف البيئة، وأحوال المشرّعين، وتقلبات أحوال المدعوّين. أما الإسلام فيتمثل الثبات والمرونة في مصادره وأحكامه؛ فهناك النصوص القطعية الثابتة في تشريع عدد من الأحكام، وجاءت المرونة في تطبيق هذه الأحكام، ونضرب على هذا مبدأ الشورى، كحكم شرعي ثابت بنصوص قطعية الثبوت والدلالة من الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، إلا أن الشريعة الإسلامية قد فتحت المجال للحاكم وولي الأمر، ليضع الضوابط الإدارية، ويسنّ القوانين التنظيمية، لتطبيق مبدأ الشورى بمرونة وأداء ناجح وتطور وانسياب فاعل، بما يتوافق وظروف المجتمع، وبما يحقق للأمة الهدف الشرعي المنشود من



حكم الشورى(١).

كذلك يمكننا أن نسجل في سُنَّة التدرج في بعض الأحكام الشرعية مثالًا عمليًا لظاهرة الجمع بين الثبات والمرونة؛ ففي التاريخ التشريعي لتحريم الربا وشرب الخمر والزنا وغيرها من المحرمات مظهر مميَّز لهذا الثبات الذي راعى البيئة والظرف في سُنَّة التدرج بالحكم الشرعي على مراحل متعددة(٢)، نظرًا لما اقتضته ظروف البيئة والزمان والعرف والحال، فكانت المرونة سمة بارزة في هذا التشريع، فعلى سبيل المثال: تدرج تحريم الربا والخمر بنصوص مرحلية، تؤدي كل مرحلة حقها من الوعي والتحذير، والتنبيه إلى خطرهما وآثارهما السلبية اجتماعيًا وصحيًا، بالنظر إلى ما كان الحال عليه من أمر انتشارهما، واشتهارهما في المجتمع الجاهلي، إلى أن جاء الإعلان الحاسم، والحكم القاطع بالتحريم، وهنا نشير إلى قول السيدة عائشة رضى الله عنها حين قالت: (إنما نزل أول ما نزل من القرآن سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام، نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبدًا، ولو نزل لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنا أبدًا)(٣).

إلا أن هذا التدرج كان مرحليًا آنيًا، أدَّى دوره في حينه، وعليه تقرر الثبات في الحكم، وقد نسخ النص الأخير في كل منها ما سبقه، وأصبح محكمًا. وبالتالى فلا

(١) مدخل لمعرفة الإسلام، القرضاوي، بتصرف.

(٢) انظر الآيات الأربع في تحريم الربا تدريجيًا؛ وهي: [الروم الآية: ٣٩]، و[النساء الآية: ١٦١]، و[آل عمران الآية: ١٣٠]، و[البقرة الآيتان: ٢٧٨ – ٢٧٩]. والآيات الأربع في تحريم الخمر تدريجيًا؛ وهي: [النحل الآية: ٦٧]، و[البقرة الآية: ٢١٩]، و[النساء الآية: ٤٣]، و[المائدة الآيتان: ٩٠ – ٩١]. روائع البيان تفسير آيات الأحكام، الصابوني: ١/٢٧٣.

(٣) هذا جزء من حديث طويل. صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن، رقم الحديث: ٤٦٠٩.

يصح أن يلجأ إلى التدرج في اجتزاء أحكام تشريعية، بدعوى المرونة، بمعنى أن نلجأ إليه في التشريع، بناء على ما كان زمن تنزل الأحكام، إذ أن تقرير الأحكام الشرعية قد اكتمل وتم، بتمام وانقضاء العهد النبوي، وهو عصر التنزيل، وتقرير التشريع حصرًا، قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

**المطلب الثاني: الوسطيَّة سمة التكليفات الشرعية.**

تتميز التكليفات الشرعية في العبادات بكونها مقيدة بالاستطاعة والطاقة؛ فنري أن الشارع قد أباح التيمم بدل الوضوء لمن لا يجد الماء، أو كان في استعماله ضرر، كما أجاز الصلاة قصرًا للمسافر، وقاعدًا لغير القادر، ورخص الفطر في رمضان للمريض والمسافر، وفرض الحج مرة في العمر على القادر، وأوجب الزكاة على من ملك النصاب زائدًا عن حاجاته الأصلية، وحال عليه الحول، وهكذا نجد أن التشريع الإسلامي يتسم في تكليفاته بالاعتدال والوسطيَّة، فالأصل في هذه التكليفات أنها في حدود الطاقة والوسع، وعدم الحرج، ودفع المشقة، وتقليل التكاليف، بلا ضرر ولا ضرار، مع رعاية مصالح العباد، وتحقيق العدالة الشاملة.

**المطلب الثالث: التكافؤ في الاستجابة لنزعات الفطرة، والانسجام بين مطالب الروح والمادة.**

الملاحظ في وسطيَّة الإسلام علوها وسموها، واستمداد وجودها من الفطرة السليمة، وتجاوبها مع متطلبات هذه الفطرة، فهي تُعنى بمتطلبات الروح ودوافع المادة بتوازن، دون إهمال طرف على حساب آخر، ولا تفضيل جانب على جانب آخر، ويتجلى هذا الأمر واضحًا من خلال ملاحظة **أمور ثلاثة:**

**الأمر الأول:** منعت الشريعة الإسلامية الرهبنة، والانقطاع عن الدنيا، تفرغًا للعبادة بمفهوم سلبي، وأمرت بالسعي في الأرض، والعمل: واتخاذ الأسباب لعمارة



الأرض، وخير مثال على ذلك: النداء لصلاة الجمعة، ومنع البيع وقتها، ثم الأمر بعد أدائها بالانتشار في الأرض، والابتغاء في فضل الله تعالى، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٩) فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ٩ – ١٠]، مع مراعاة أن العمل بهذه النية لا يقل أهمية عن العبادة، ومع الأخذ بالاعتبار أهمية العبادة لتصحيح نية العمل، وجعله عبادة مقبولة مرضية.

**الأمر الثاني:** ترفض الشريعة الإسلامية السمحة المشقة المجهدة في العبادة، وتنظر إليها على أنها سلبية مذمومة منهى عنها، ودخيلة منفِّرة لا وجود لها، لأنها سبيل لعدم دوام العبادة واستمرارها، وغالب مآلها إلى الفتور، فالنفور، فالانقطاع، فالزوال. وتحمّل المشقة مشروط بأحوال محددة، وضوابط مقيدة، وبما لا يصل إلى التهلكة والمضرة والأذى، فالله تعالى يحب أن تؤتى رخصه، كما يحب أن تؤتي عزائمه. وهنا لابد من التمييز بين ما هو عزيمة ومشقة، فالأُولى مشروطة بقيودها المعروفة؛ من حيث التناسب والقدرة والاستطاعة، والثانية مرفوضة لتعارضها مع روح الدين، وقواعد الشريعة؛ من حيث وقوع التهلكة، وتحقق الأذى.

**الأمر الثالث:** يُعدُّ تعذيب الجسم في ذاته معصية، ومخالفة الفطرة من غير تهذيب روحي معصية أيضًا، فترك سنة الفطرة في الزواج منهي عنه، والتعذيب في العبادة منهي عنه. والإسلام يهدف إلى سلامة الروح، وهداية النفس، لا إلى تعذيب الجسم، لذا كان التيسير في العبادة يقرب إلى الله أكثر من قصد المشقة فيها. فالإسلام دين الحياة، يريدها طاهرة نقية مثمرة، فينفع الإنسان غيره وينتفع، ويحقق

تسخير الله الكون لهذا الإنسان[1].

**المطلب الرابع: مراعاة حال النصوص القطعية والظنية في الدلالة والثبوت.**

لقد راعى الإسلام الوسطيّة في أصول التشريع، فهناك أحكام قطعية ثابتة لا تتغير ولا تتبدل، ولا تقبل الاجتهاد؛ كأمور الاعتقاد وأصول الدين، وهناك أحكام ظنية غير قطعية قابلة للاجتهاد؛ وهى الفروع التي لا يضر الاختلاف فيها. والحكمة في هذا أن أمر الناس لا يصلح إذا جاءت الأحكام على نمط واحد، ولو أنها وُحِّدت لجمدت العقول، وحصل الحرج للمكلفين في حصرهم بدائرة ضيقة من الأحكام، لذا كان من رحمة الله تعالى بالناس، وحكمته في التشريع لهم، أن فتح للعقول مجال النظر للاجتهاد، فيما يحتمله النص من دلالات ظنية، وهنا يظهر لنا توسُّط الإسلام في تشريعاته بين ما يجب الاتفاق عليه، مما جاء في نصوص قطعية الدلالة والثبوت، وما يجوز الاختلاف حوله، والاجتهاد فيه، مما جاء في نصوص قطعية الثبوت ظنية الدلالة، أو ظنية الثبوت والدلالة[2].

**المبحث الرابع: ويوضّح أسس الوسطيّة في ملامح الفكر وأساليب الدعوة.**

وفيه المطالب الأربعة التالية:

**المطلب الأول: الخطاب الديني في منهج الدعوة يقوم على الاعتدال والتسامح.**

يتميَّز النص الديني في خطابه الدعوى بمنهجية الوسطيّة والاعتدال، والتسامح والإنصاف، فهو يدعو الآخر إلى الالتقاء على الجامع المتفق عليه الذي لا خلاف فيه، والقاسم المشترك الذي لا جدل حوله، من المسلمات؛ كالاعتقاد بكرامة الإنسان، وأن الاختلاف في الدين واقع لا يمكن إنكاره، وأن المسلم غير مكلف

(١) المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، أبو زهرة، بتصرف.

(٢) الوسطية العربية مذهب وتطبيق، إبراهيم: بتصرف.



بمحاسبة الكافر على كفره، وأن مبدأ العدل يستوجب منا التحلي به، فالله تعالى هو العدل، ويكره الظلم، ولو مع العدو، قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨][1]، كما أن الاختلاف بين البشر طبيعة فطرية وحقيقة واقعية، والاعتراف بالآخر حق يكفله له وجوده الإنساني، وفرصة تتيح اكتشاف الآخر بسلبياته لعلاجها، وإيجابياته لتنميتها. والمتتبع للنصوص القرآنية في قضية الحوار يلحظ هذه القضية بجلاء، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]، ويبين لنا القرآن الكريم أدب الجدال، القائم على احترام رأى الآخر، وافتراض الحق الذي لا يتعدد في جانب أحد الطرفين. ليعطي فرصة للآخر يدلي بدلوه حوارًا وإقناعًا وإظهارًا للحجة، يقول الحق سبحانه: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤]، ويقول تعالى: ﴿قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ مَنْ جَاءَ بِالْهُدَى وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [القصص: ٨٥]، مع الحفاظ على الثوابت العقدية، والتمسك بالأصول الدينية، دون تنازل أو مجاملة، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (٢) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (٣) وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ (٤) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (٥) لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ١ - ٦].

**المطلب الثاني: حرية الحوار والمجادلة بالتي هى أحسن.**

مما يميِّز الدعوة الإسلامية في خصائصها أنها فتحت الباب واسعًا للحوار مع الآخر، وتقبله، والانفتاح عليه برحابة صدر، واحترام متبادل للوجود البشرى،

(١) مدخل لمعرفة الإسلام، القرضاوي: بتصرف.

والنظرة إليه بعطف وإنسانية، فأذنت بطرح الرأي، وسماع الرأي الآخر، ومناقشة الأفكار، وتقارب الرؤى، وصولًا إلى قاعدة مشتركة، ووقوفًا على أرض صلبة من اللقاء على كلمة سواء، تجعل من هذا الانفتاح فرصة لإعمال العقل الراشد المتحرر من كل عصبية، وتحكيم الفكر والمنطق، ومناسبة لتهيئة النفس لتحقيق هدف الحوار الحر، وهو الوصول إلى الحقيقة المنشودة بتوازن ووسطية، دون تحيز أو إنغلاق أو تقوقع، وقبول نتائج الحوار بأريحية وإنصاف. قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

**المطلب الثالث: حرية الاعتقاد وعدم الإكراه في دخول الدين.**

تُعَدُّ حرية الاعتقاد من أهم مظاهر الوسطيّة وأبرز ملامحها، والإسلام صريح في هذا الجانب. قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وقد ورد في سبب نزول هذه الآية أن رجلًا من الأنصار أسلم، وكان له ابنان، فتنصرا قبل أن يُبعث النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قدما المدينة في نفر من النصارى يحملون الطعام، فأتاهما أبوهما، فلزمهما، وقال: والله لا أدعكما حتى تسلما، فأبيا أن يسلما، فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، أيدخل بعضى النار وأنا أنظر؟ فأنزل الله عز وجل الآية، فخلى سبيلهما[١]. وهذا من أوضح الأدلة على وسطيّة هذا الدين في حرية الاعتقاد، وهو مؤشر خير على ما يتمتع به من قوة وحجة في أدلته ومبادئه وتشريعاته، ولو كان في هذا أدنى ريب، لكان فيه ما يدعو إلى رفض حوار الآخر، ومنع حرية الفكر، والانغلاق القاتم، والتعتيم التام على أسسه ومبادئه وأصوله، كما هى عليه كثير من

(١) أسباب النزول، الواحدي: ص: ٦٠.



الدعوات البائدة الأخرى. لكننا نجد في أصول هذه الدعوة كل وضوح وجلاء في القواعد والأفكار، وكل بساطة وبيان في المبادئ والأصول، حتى إن هذه الدعوة قد بلغت بُعد المشرقين فتحًا ونصرًا، ومدًا وانتشارًا، والفضل يعود لتوفيق الله تعالى في نشرها، ولخصائصها المميزة التي تنتهج الوسطيّة والاعتدال، والحكمة والتوازن. قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣][١].

**المطلب الرابع: الجزاء في الشريعة الإسلامية دنيوي أخروي، وتأثير الأخروي أعظم من الدنيوي.**

الأصل في الجزاء في الشريعة الإسلامية أنه أخروي، لأن الدنيا دار امتحان وابتلاء، والآخرة دار مكافأة وجزاء، إلا أن واقع الحياة، وطبائع البشر، وحاجاتهم البشرية، ومتطلبات معايشتهم في هذه الدنيا، يقتضي كل هذا أن يخضع المسلم لسلسلة من الأحكام التشريعية التي تنظم شأنه، وتضبط أمره. والمسلم يخضع لهذه الأحكام اختياريًا في سره وعلنه، أدبًا مع ربه، وطمعًا في ثوابه وأجره في الآخرة. حيث تتربى في نفسه مراقبة الله تعالى، والمحاسبة الذاتية، بدافع الاحترام لأحكام الدين، واستشعارًا للحياء من الله، وبدافع الخوف من عقوبة الله تعالى في حال مخالفة أمره، كما قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وكما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٩]، وهكذا يكون الجزاء في الإسلام دنيويًا أخرويًا، فهو يعمل من خلال سعيه في الدنيا وعمارتها، ليحقق

(١) أصول المجتمع الإسلامي، محمود: بتصرف.

مرضاة الله في الآخرة، ويكون فيها من الناجين. قال الله تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧]، ولا يخفي ما في هذه النظرة الشمولية العميقة للإسلام من تميُّزه وتفرُّده بالوسطيَّة الواقعية والعملية، لقضية المحاسبة والجزاء.

**المبحث الخامس: ويحدد مظاهر الوسطيَّة في مبادئ الأخلاق وأصولها,**

**وفيه المطالب الأربعة التالية:**

**المطلب الأول: الوسطيَّة الشمولية في الأخلاق المتعلقة بالفرد والأسرة والمجتمع والبيئة.**

لقد حدد الإسلام المنهج الأخلاقي الشامل المتكامل، المتناسق بوسطيَّة تتناسب وطبيعة البشر، وجاء يخاطب الإنسان بجميع فئاته من هذا المنطلق، رافضًا كل مظاهر المغالاة والمجافاة لكل ما يخالف الفطرة البشرية السوية:

**فعلى مستوى الفرد:** دعاه إلى العناية بجسمه، وتأمين ضرورات حياته، فأمره بالأكل والشرب واللبس والتصدق، دون إسراف أو تكبُّر، فقال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]، وقد بوب البخاري في صحيحه: باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ [الأعراف: ٣٢]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا، في غير إسراف ولا مَخْيلة، وقال ابن عباس رضى الله عنهما: كل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك اثنتان: سرف، أو مخيلة)[١]. ولاشك أن الإسراف والمخيلة تجاوز لحد الوسطيَّة التى أمر الشارع بالتحلّي بها. كما دعاه إلى

(١) صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾.



الاهتمام بعقله، وتنمية مداركه تفكرًا وتدبرًا، فقال تعالى: ﴿قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [يونس: ١٠١]، ودعاه مشاعر نفسه بالتزكية والتهذيب، فقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٩ – ١٠]، ودعاه إلى التصدق والإنفاق في حدود الاعتدال، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

**وعلى مستوى الأسرة:** أولى الإسلام العلاقة الزوجية اهتمامًا خاصًا، حيث صلاحها صلاح للأمة، فقال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩]، وأوصى بالوالدين والأبناء إحسانًا، فقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا﴾ [الأحقاف: ١٥]، وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١]، وحذر من العقوق، فعن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه رضى الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثًا؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وجلس وكان متكئًا، فقال: ألا وقول الزور، قال: فمازال يكررها، حتى قلنا: ليته سكت)[١]، وأمر بصلة الأرحام، وحذر من قطعها، فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾ [النحل: ٩٠]، وقال تعالى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ [الإسراء: ٢٦].

**وعلى مستوى المجتمع:** وضع الإسلام جملة من الآداب الاجتماعية العامة، التي تشيع في الأمة روح المحبة والاحترام، والعطف والوئام؛ فدعا إلى أدب الاستئذان في أحوال مختلفة، وفصَّل فيها؛ فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا

(١) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، رقم الحديث: ٢٤٦٠.

تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون ﴾ [النور: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على بعض كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم ﴾ [النور: ٥٨]، وحدّد أدب المداينة في الاقتصاد والمعاملات في أطول آية قرآنية، مفتتحها قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ونهى عن التطفيف، وحذّر منه بقوله تعالى: ﴿ ويل للمطففين (١) الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون (٢) وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ﴾ [المطففين: ١ – ٣]. وحذر من الغش والاحتكار، ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من حمل علينا السلاح فليس منّا، ومن غشنا فليس منّا)[1]، وفي حديث معمر بن عبدالله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يحتكر إلا خاطئ)[2].

وأمر بأداء الأمانة والحكم بالعدل في قوله تعالى: ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ﴾ [النساء: ٥٨].

**وفي مجال البيئة**: دعا إلى العناية بالكون وعمارته، والاهتمام بمظاهر البيئة، والحفاظ على مقوماتها، والسعي للاستفادة منها، بوسطيّة وشموليّة، وتوازن واعتدال، فأمر بإحياء الموات، وحثّ على تنمية الموارد الطبيعية من زراعة اليابسة، وعدم الإسراف في استعمال الماء، وحظر التبوّل في الظلّ والماء الراكد،

(١) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: من غشّنا فليس منا، رقم الحديث: ١٤٦.

(٢) صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، رقم الحديث: ٣٠١٣.



ونبّه على إعطاء الطريق حقّه، ودعا إلى الرفق بالحيوان والطير، فكل هذا وغيره كثير مما يعد حفاظًا على البيئة؛ القاسم المشترك لجميع الخلق، في حق الحياة على هذه الأرض، والتمتع برغد العيش في ظل مواردها، بوسطيّة واعتدال، وبالتالي فلا يجوز لأحد احتكار منفعتها، أو تجاوز الحق في الاستفادة من خيراتها.

**المطلب الثاني: الواقعية في الأخلاق.**

تتجلى الوسطيّة في مجال الأخلاق بأنها تنطلق من واقع الكائن البشري، مراعية صفاته وظروفه وحاجاته، ومقدرة حاله ووضعه وتطلعاته، كبشر يتسم بالضعف، وتهيمن عليه دوافع فطرية، وتتجاذبه حاجات إنسانية مادية أو معنوية، ومن هذا المنطلق نجد أن الإسلام قد أقرّ الملكية الفردية، ودعا إلى تنمية المال، باعتباره قوام الحياة، كما دعا إلى درء العدوان بمثله، والأخذ بالقصاص، مع مراعاة واقع التنوع النفسي للبشر، إذ جعل الحق في أخذه يترقى بين درجات ثلاث، فقال تعالى: ﴿ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين (١٢٦) واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون ﴾ [النحل: ١٢٦ – ١٢٧]، مخالفًا بذلك الرخاوة التي تمثلت النصرانية بها، حين دعت إلى المسالمة المفرطة، وترك الأخذ بالحق فقد جاء في الإنجيل: (اترك ما لقيصر لقيصر، وما لله لله، ومن ضربك على خدك الأيمن، فأدر له خدك الأيسر، ومن سرق قميصك، فأعطه إزارك).

كما أقرّ الإسلام التفاوت الفطري والعملي بين البشر، وجعلهم ثلاث مراتب، من خلال الواقع الفطري لهم، فهناك الظالم لنفسه، والمقتصد، والسابق للخيرات، كما أشار الحق سبحانه إلى هذا التنوع بقوله: ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله ذلك هو الفضل الكبير ﴾ [فاطر: ٣٢]، ولاشك أن هذا التنوع مخالفة لليهودية، التي جعلت

الشدة والقسوة سمة لشريعتها، فطهارة الثوب من النجاسة عندهم لا تحصل إلا في قصّ الطرف النجس. والتوبة عندهم لا تتحقق إلا في قتل النفس، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٥٤].

كما تمثلت الواقعية في الأخلاق أن الإسلام دعا إلى جملة من أمهات الفضائل التي لا يختلف عليه عاقلان؛ فأمر بالأمانة والصدق والوفاء والصبر والعفاف والحياء والسخاء والشجاعة والحلم والإيثار والتعاون على البر والتقوى والعدل والإحسان بالوالدين وبذى القرى واليتامى والمساكين والجار بفئاته وابن السبيل. ونهى عن جملة من أمهات الرذائل والموبقات؛ كالفحشاء والمنكر والبغي والفساد والخيانة والقتل العمد والإرهاب والقذف والسرقة والزنى وشرب الخمر وأكل الربا وأكل مال اليتيم.

كما لا يخفي أن الإسلام أشار في تشريعاته إلى الجانب الأخلاقي الواقعي العملي المتوخّي من سائر التكليفات؛ فغاية الصلاة النهي عن الفحشاء والمنكر، وهدف الصوم تحقيق التقوي، ومقصد الزكاة تنمية المال، وتطهير النفس من الشح والبخل، وفائدة الحج تعويد الفرد على التحمل والبذل، وكل هذه الغايات واقعية عملية تطبيقية، تتوازن مع فطرة البشر، بل تحتاجها طبيعة النفس البشرية للتزكية والترقي، والرفعة والسمو(١).

**المطلب الثالث: وسطيّة الأخلاق الإسلامية، والمثالية في خلق النبي الكريم ﷺ.**

إذا استعرضنا جملة الأخلاق الحميدة، نجد أن الإسلام وقف موقفًا وسطًا

(١) خصائص التصور الإسلامي، قطب: ص: ١٧٦.



متميّزًا: فالصبر والحياء والتواضع وغيرها من الصفات الجميلة والأخلاق الحميدة، هى في واقع الأمر، يقع كل منها بين رذيلتين متناقضتين؛ فالصبر رتبة سلوكية رفيعة، وقيمة أخلاقية محمودة، وقد تكفل الله تعالى بجزاء الصابرين أجرهم بدون حساب، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، وهى فضيلة تقع وسطًا بين رذيلتين متناقضتين؛ فإذا انحرف الإنسان عن فضيلة الصبر؛ فإما أن يقع في جزع وهلع وجشع وتسخط، وإما أن يقع في غلظة كبد، وقسوة قلب، وتحجُّر طبع.

والحياء من الإيمان، وشعبة من شعبه، ففي حديث أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الإيمان بضع وسبعون شعبة، – أو بضع وستون شعبة –، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان)(١). والحياء فضيلة شريفة عظيمة، ومكرمة أخلاقية طيبة وهى تقع وسطًا بين رذيلتين متناقضتين؛ فتارك الحياء؛ إما أن يقع في جرأة وبذاءة ووقاحة، وإما أن يقع في عجز وخور ومهانة.

والتواضع منقبة جليلة، وفضيلة حميدة، يتصف بها العباد الصالحون، قال الله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، أي في سكينة ووقار متواضعين، غير آشرين، ولا مرحين، ولا متكبرين، والتواضع يقع وسطًا بين رذيلتين متناقضتين؛ وتارك التواضع؛ إما أن يقع في كِبْر وخيلاء وعُلوّ، وإما أن يقع في ذل ومهانة وحقارة. وقد كان التواضع صفة النبي صلى الله عليه وسلم؛ فكان يمرُّ على الصبيان فيسلم عليهم، وكانت الأمة تأخذ بيده، فتنطلق به حيث شاءت، وكان يقوم في بيته في خدمة أهله، ولم يكن صلى الله عليه وسلم ينتقم

(١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، رقم الحديث: ٩.

لنفسه قط، وكان صلى الله عليه وسلم يخصف نعله، ويرقع ثوبه، ويحلب الشاة لأهله، ويأكل مع الخادم، ويجالس المساكين، ويمشي مع الأرملة واليتيم في حاجتهما، ويبدأ من لقيه بالسلام، ويجيب دعوة من دعاه، ولو إلى أيسر شيء، وكان صلى الله عليه وسلم هيِّن المؤنة، ليِّن الخُلق، كريم الطبع، جميل المعاشرة، طلق الوجه بسامًا، متواضعًا من غير ذلَّة، جوادًا من غير سرَف، رقيق القلب، رحيمًا بكل مسلم، خافض الجناح للمؤمنين، لين الجانب لهم، وكان يعود المريض، ويشهد الجنازة، ويقول: (لو دعيت إليَّ ذراع – أو كراع – لأجبت، ولو أهدى إلى ذراعًا – أو كراعًا – لقبلت)[1]، صلى الله عليه وسلم تسليمًا كثيرًا[2].

والمتتبع للسيرة العطرة للنبي صلى الله عليه وسلم يقف أمام نماذج رائعة، ومواقف سامية، من الوسطيَّة المثالية المعتدلة لأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم؛ ففي موقفه يوم أحد ممن قتل حمزة، وقد كان لشأنه ما كان؛ من حزن الغدر بحمزة، وألم التمثيل بجسده، وأسى فراقه، فيَعِدُ إن مكنَّه الله تعالى منهم ليمثلن في سبعين من قَتَلة حمزة، لكن الوحي سرعان من يتنزل، ليقرر الحكم بأخلاَّقية واقعيَّة، ومصداقية مثالية، ووسطيَّة عمليَّة؛ فيقول الحق سبحانه: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ (١٢٦) وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ (١٢٧) إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٦ – ١٢٨]، وهكذا نجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يمثل قمة الأخلاق في تعامله مع الطبيعة البشرية، وحب الانتصار للنفس، وأخذ الحق ممن ظلم، فكان الأمر وسطًا بين المتخاصمين، متدرجًا في صعود وترق إلى ثلاث مراتب أخلاقية، تبدأ بالمثلية في القصاص، وهو الوسطيَّة والعدل في القضية،

(١) صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب من أجاب إلى كراع، رقم الحديث: ٥١٧٧.

(٢) تهذيب مدارج السالكين لابن القيم، العزي: ٢/٨٦٠، والوسطية في القرآن الكريم، الصلابي: ص: ٣٨٧.



يليها الحث على الصبر، والندب إليه مع أفعل الخيرية والتفضيل: (خَير)، أما المرتبة الثالثة فهى الذروة في حق النبي الكريم صلى الله عليه وسلم، وهو سيد البشرية، والقمة في القدوة الصالحة، فالقضية بالنسبة إليه أمر بالصبر، (وَاصْبِرْ) وهو المثالية الأخلاقية.

وفي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]، وقوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، نجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على رأس الهرم، وفي القمة الأخلاقية في تطبيقه لمبدأ العفو والصفح، المتدرج بين مراتب ثلاثة؛ كظم الغيظ، والعفو عن المسيء، والإحسان إليه، فيعفو عمن ظلمه، ويصل من قطعه، ويحسن إلى من أساء إليه، وهذا ما تجلى في عدد من المواقف؛ فقد دعا صلى الله عليه وسلم للمشركين من أهل مكة بالهداية، وأبى قبول عرض ملك الجبال لأخذهم بالقوة.

كما أطلق سراحهم يوم فتح مكة، وقد ظنوا أنهم أحيط بهم، فقال لهم صلى الله عليه وسلم: (اذهبوا فأنتم الطلقاء)، وما أكثر الآثار وأجملها في عداد شمائله صلى الله عليه وسلم وصفاته وأخلاقه الشريفة في هذا الجانب الأخلاقي الوسطى والواقعي المثالى.

**المطلب الرابع: تطبيق عملي لمبدأ الوسطيَّة في الزكاة والصدقة.**

إذا أردنا أن نطبق مبدأ الوسطيَّة عمليًا على فريضة الزكاة ومشروعية الصدقة، نجد أن الوسطيَّة تتمثل في هذه الشعيرة الدينية من جوانب مختلفة؛

**أولاً: من حيث النظر إلى أهمية الجود بها:** نجد أن البذل المنشود منها يتحقق بما لا يجعل الباذل فقيرًا محتاجًا، أو أن يخرج عن نسبة أكثر من الثلث، كما جاء في التوجيهات النبوية من حديث سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه، حين استأذن

رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلثي ماله، فقال: (لا)، قال بالشطر، قال: (لا)، ثم قال: (الثلث والثلث كبير أو كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة، يتكففون الناس)(١)، ثم إن الوسط في البذل حين يخرج عن القليل، ويُبقى لنفسه الكثير، وهذه سجايا النفوس فيما يعتاده الناس، وفيما هو شأن وسطهم، ولا عبرة بما قد ينزل عنه من حال البخلاء المقتّرين، ولا بما يرتفع عليه من حال الأجواد المبرزّين، فإن التشريع عامة إنما يكون للوسط، وما عليه الكثرة، وما هو شأن الكافة، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خير الصدقة ما كان عن ظهر غني، وابدأ بمن تعول)(٢)، فرسول الله صلى الله يرشد إلى الصدقة التي لا يُضارّ معها المتصدق مادة ولا روحًا، كما في حديث جابر رضى الله عنه: (أن رجلًا أعتق عبدًا لم يكن له مال غيره، فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وابتاعه ابن النخام)(٣)، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأنعام: ١٤١]، فالزكاة فريضة واجبة تصفها الآية الكريمة بأنها حق للزرع، وتندب إلى إخراج هذا الحق يوم حصاده، ولكنها مع هذه العناية تنهى عن الإسراف، ولا تستحب للناس أن يزيدوا عما قدّره الله تعالى، فإن ذلك فيه معنى الاستظهار على الشارع، ولذلك يقول المالكية: (إن الشارع إذا حدد قدرًا، فإن الزيادة على حدوده تكون بدعة؛ فتارة

(١) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه، رقم الحديث: ١٢١٣.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غني، رقم الحديث: ١٣٣٧.

(٣) نص رواية جابر رضى الله عنه يقول: (دبّر رجل من الأنصار غلامًا له، لم يكن له مال غيره، فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال جابر رضى الله عنه: فاشتراه ابن النخام عبدًا قبطيًا، مات عام أول في إمارة ابن الزبير). صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب جواز بيع المدبر، رقم الحديث: ٣١٥٦.



تكون مبطلة، كالزيادة في الصلاة، وتارة تكون مكروهة، كالزيادة في الزكاة، وعبارة (الاستظهار على الشارع) هى عبارة المالكية تشبيهًا لمن يفعل ذلك بمن يستظهر بشيء أن يحتاط به، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٢٦) إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٦ - ٢٧].

**ثانيًا: من حيث المتصدَّق عليه:** يقرر الإسلام أمرًا وسطًا فيها، فيدعو إلى أن أولى الناس بها الأقرب فالأقرب يقول الله تعالى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٦]، وفي حديث أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خير الصدقة ما كان عن ظهر غني، وابدأ بمن تعول)(١)، وفي حديث جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا، يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك)(٢)، بل جعل النبي صلى الله عليه وسلم ما ينفقه الرجل على نفسه صدقة، وجعل له الأولوية والتقدم، فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تصدقوا، فقال رجل: يا رسول الله عندي دينار، قال تصدق به على نفسك، قال: عندي آخر، قال: تصدق به على زوجتك، قال: عندي آخر، قال: تصدق به على ولدك، قال: عندي آخر، قال: تصدق به على خادمك، قال: عندي آخر، قال: أنت أبصر)(٣).

**ثالثًا: فيما يرجع إلى أمر إعلان الصدقة أو إخفائها:** تتجلى الوسطيّة في هذا

(١) صحيح البخاري: كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غني، رقم الحديث: ١٣٣٧.

(٢) صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة، رقم الحديث: ٩٩٧.

(٣) سنن النسائي: كتاب الزكاة، باب تفسير ذلك، رقم الحديث: ٢٤٨٨.

الجانب حسب حال الصدقة، ومقام المتصدِّق فقد يكون إعلان الصدقة وإظهارها مقصودًا به القدوة، وإثارة حمية الجود بين الناس، وقد يكون المقام يقتضي الإسرار والإخفاء، كما إذا أصاب أحدهم احتياج طارئ بعد غنى؛ كحال عزيز القوم إذا ذل، أو قصد المتصدق البعد عن مظاهر الرياء والتفاخر، كما حث القرآن الكريم على ذلك بقوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٧١]، وفي حديث أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ورجل تصدق بصدقة فأخفاها، حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه)[(١)].

وقد كان النبي الكريم صلى الله عليه وسلم يدعو إلى الصدقة علانية، ويقبلها علانية، ولاشك أن ظروف المجتمع فيها ما يدعو إلى هذا وذاك، وأن الحكم الوسط العادل هو ملاحظة كل هذه الظروف، وبما يناسبها[(٢)].

* * *

---

(١) جزء من حديث شريف، وتمامه: (سبعة يظلهم الله تعالى في ظله، يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله، اجتمعا عليه، وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال إني أخاف الله، ورجل تصدّق بصدقة فأخفاها، حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه). صحيح البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمين، رقم الحديث: ١٣٣٤.

(٢) الوسطية العربية، مذهب وتطبيق، إبراهيم: ص: ٣٢٩.



## خاتمة البحث

وفيها ثلة من النتائج المستفادة، وعدد من التوصيات المقترحة.

**أولًا: النتائج المستفادة:**

١- الوسطيَّة شعار يميز الحضارة الإسلامية في موقفها المتوازن حيال قطبي رحى العقل والنقل، وهو المفقود عند الحضارة اليونانية المؤمنة بالعقل، المهملة للنقل، وعند الكنيسة المسيحية المغفلة لدور العقل، حيث تمخض عن صراع أدى إلى نشأة العلمانية. أما الحضارة الإسلامية فقد وازنت بوسطيَّة واقعية وعملية، بين واقع الدين والدنيا، وبين مصالح الفرد والمجموع، وبين عالم الغيب والشهادة، وبين متطلبات النفس والبدن، وبين جوهر الدين وشعائره.

٢- الوسطيَّة لأمة الإسلام تعنى تحقيق خلافة الله تعالى في الأرض، وإثبات شهادتها على الأمم، إذ شرفها الله تعالى باستحقاق شرف الريادة، ونالت بمصادر تكوينها رتبة الصدارة بين الأمم، والشهادة عليها، وهي بمخزونها الفكري، وإرثها الحضاري، قادرة على إنقاذ الإنسانية من شرور أعدائها المتربصين بها، وبدونها فالبشرية مهددة بالضياع والشقاءة، لتنكبُها الجادة، ومخالفتها للفطرة التي فطر الله تعالى الناس عليها.

٣- الوسطيَّة بمفهومها الإسلامي وخصائصها الشرعية المذكورة صمام أمان للبشرية، تجاه ما تواجهه اليوم مختلف المجتمعات والأمم والحضارات من الصراعات الفكرية، والنزعات الإقليمية، والمناهج الفكرية المتباينة في الطرح والمفاهيم، والمبادئ والقيم المتعارضة مع الفطرة الإنسانية، والمتناقض مع واقع المجتمعات البشرية، والتي باتت تستنجد بالوسطيَّة المعتدلة، التي تخلصها من ويلات هذه المغالاة، وتنقذها من براثن التطرف والإرهاب.

٤- الوسطيَّة سلاح ذو حدين، قد يلجأ إليه بعض ضعاف النفوس والانهزاميين. حين يستغلون هذا المفهوم سلبيًا، ويعتمدونه طرحًا جريئًا، بما يتضمنه من تنازلات، وتراجع عن الثوابت والأصول، فيدعو إلى إلغاء الجهاد، وتعطيل الأحكام الشرعية باسم الوسطيَّة، ونبذ العنف، ومحاربة التطرف، ومواجهة الإرهاب، وما درى أن الخطأ لا يعالج بمثله، إنما ينبغي أن توضع الأمور في نصابها الصحيح، وتعطي المصطلحات حقها بإنصاف وأمانة، لا أن يساء فهمها، أو توظف خطأ في التداول والاعتبار.

٥- الوسطيَّة سمة الشريعة الإسلامية في أحكامها التشريعية، وهى بشموليتها توازن بين اليهودية التى غلبت النظرة المادية المفرطة عليها، والمسيحية التي غلب الجانب الروحانى المغالى فيها، فكان الإسلام وسطاً بين إفراط وتفريط، وبين غلو ومغالاة، وهذا ما يحقق سمو هذا الدين وعظمته.

**ثانيًا: التوصيات المقترحة:**

١- الدعوة إلى تمثُّل الوسطيَّة شعارًا للأمة تتبنَّاه في حياتها وتعاملها ونهجها وسلوكها، على كافة الأصعدة، ومختلف المستويات الاجتماعية والتربوية والثقافية والسلوكية.

٢- استغلال وسائل الإعلام بأطيافها المرئية والمسموعة والمكتوبة، لتعزيز الوسطيَّة في المجتمعات الإسلامية، والتحذير من الغلو والمغالاة، والتطرف المؤدى لتفريخ الإرهاب، ونشر ثقافة العنف، ونبذ الآخر.

٣- إعادة صياغة المناهج التعليمية بروح الانفتاح والاعتدال، والقراء المنفتحة الواعية للجانب الدعوي في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح، المبني على منهج الوسطيَّة والاعتدال، ونبذ العنف والتطرف.

٤- استغلال التقنيات الحديثة والمعاصرة للتفاعل مع الإرث الثقافي والديني



للإسلام، لإظهار وجهه الحضاري، من خلال تقديمه للأجيال الصاعدة، بأسلوب وسطي مقبول، وطرح معتدل معقول.

٥- تشجيع المبادرات الطموحة، والدعوات المفتوحة للآخر، لإنشاء قنوات حوار جامعة، تقوم على مبدأ الاعتراف بالآخر، وطرح الإسلام على أنه دين الله الخالد، وأن شريعته صالحة لكل زمان ومكان. وتتولى هذه القنوات طرح الرأي والرأي الآخر، بوسطيَّة عملية عقلية دون تشنج، وأريحية فكرية بعيدة عن التحيز، وعصبية للحق لا ضده، وهنا الأمل معقود على التوفيق والنصرة والتأييد.

٦- الفئة المستهدفة في الخطاب الديني هى فئة الشباب، وخاصة طلاب وطالبات الجامعة، إذ الآمال منعقدة عليهم، ومنتظرة لهم، فهم أمل الأمة، وقلبها النابض حماسة وإخلاصًا وانتماءً، والزمن يترقبهم، والمستقبل يأمل في نجاحهم، لذا فمن نافلة القول أن تعطي هذه الشريحة العريضة في المجتمع حقها من حسن توجيه الخطاب الديني لها، وأن يركز على توحيد الرؤية لديها، وتوحيد لغة الخطاب؛ وسطيَّة في القول، ونظرة تفاؤلية متوازنة بين مصادر الأصل ومعطيات العصر.

* * *

## ثبت المراجع

١- أسباب النزول، أبو الحسن على بن أحمد الواحدي، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط/ ثانية: ١٩٨٥.

٢- أصول المجتمع الإسلامي، د/ جمال الدين محمد محمود، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط/أولى: ١٤١٣ - ١٩٩٢.

٣- أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر بن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع، والدار العربية للكتاب: ١٩٧٩.

٤- تفسير القرآن العظيم، الإمام الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق محمد عبدالرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/ أولى: ١٤٢٠ - ٢٠٠٠.

٥- تنظيم الإسلام للمجتمع، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة: ١٣٨٥ - ١٩٦٥.

٦- تهذيب مدارج السالكين لابن القيم، هذبه عبد المنعم صالح العلي العزي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/ثالثة: ١٤٠٩ - ١٩٨٩.

٧- جامع البيان في تأويل أي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ثالثة: ١٤٢٠ - ١٩٩٩.

٨- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت: ١٤٠٥ - ١٩٨٥.

٩- خصائص التصور الإسلامي ومقوماته، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط/ثانية عشر: ١٤١٣ - ١٩٩٢.

١٠- روائع البيان تفسير آيات الأحكام، محمد على الصابوني، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ط/ثالثة: ١٤٠٠ - ١٩٨٠.



١١- سنن الترمذي، المكتبة التجارية، مصطفي الباز، دار الفكر، بيروت: ١٤١٤ - ١٩٩٤.

١٢- سنن النسائي بشرح الحافظ السيوطي وحاشية الإمام السندي، أبوعبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، دار الحديث، القاهرة: ١٤٠٧ - ١٩٨٧.

١٣- صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ أولى: ١٤١٢ - ١٩٩٢.

١٤- صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت: ١٣٧٦ - ١٩٥٦.

١٥- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط/ سادسة: ٢٠٠٨.

١٦- المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، محمد أبو زهرة، الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، ط/ثانية: ١٤٠١ - ١٩٨١.

١٧- مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع عبدالرحمن بن قاسم، الرياض: ط/أولى.

١٨- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن قيم الجوزية، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت: ١٣٩٢.

١٩- مدخل لمعرفة الإسلام، د/ يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط/أولى: ١٤١٦ - ١٩٩٦.

٢٠- معجم مقاييس اللغة، أبوالحسين بن فارس، تحقيق عبدالسلام هارون، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢١- الموسوعة الحديثة لمسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط وإخوانه، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/أولى: ١٤٢١ - ٢٠٠١.

٢٢- الموسوعة الشعرية، المجمع الثقافي، أبوظبي، الإصدار الثالث: ٢٠٠١.

٢٣- الوسطيَّة العربية، مذهب وتطبيق، د/ عبدالحميد إبراهيم، دار المعارف، القاهرة: ١٩٧٩.

٢٤- الوسطيَّة في القرآن الكريم: د/ على محمد الصلابي، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ط/ أولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦.

٢٥- اليوم الآخر الجنة والنار، د/ عمر الأشقر، مكبة الفلاح، الكويت، ط/ ثانية: ١٤٠٨ - ١٩٨٨.

هذا وبالله تعالى التوفيق

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

* * *



## الفهرس

***